

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم (4) لسنة 2024 م

بشأن تنظيم صرف المواد الانشائية (للشقق)

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 في شأن الإشراف على الاتجار في السلع وتحديد أسعارها بعضها، والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (45) لسنة 1980، والقانون رقم (117) لسنة 2013،
- القانون رقم (5) لسنة (2003) بشأن الموافقة على الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي،
- القانون رقم (19) لسنة (2014) بإضافة مادة جديدة برقم (28) مكرراً (د) إلى القانون رقم (47) لسنة (1993) في شأن الرعاية السكنية،
- والرسوم رقم (191) لسنة 2015 بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة،
- والقرار الوزاري رقم (370) لعام (2019) بشأن القواعد والإجراءات المنظمة لتكليف الشركة الكويتية للتموين بتوفير السلع المدرجة بالبطاقة التموينية والمواد الإنشائية المدعومة والمخفضة السعر وتوزيعها وتنظيم صرف الدعم عنها،
- وعلى مذكرة إدارة التموين رقم (M_92597-2023) بتاريخ 2023/10/23،
- وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة،
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

المحامي هيريسفر عايش

المادة الأولى
mesferlaw.com

يمنح الحاصلين على قرض بنك الائتمان الكويتي لشراء أو لترميم الشقق على دعم المواد المدرجة أدناه بشرط الحصول على رخصة من بلدية الكويت:

م	المادة	مبلغ دعم
1	اسمنت	300 كيس
2	أطقم صحية	500 د.ك
3	سيراميك وبرسلان	500 د.ك
4	عازل مائي	300 د.ك
5	أسلاك الكهرباء	500 د.ك
6	ليبات LED	400 د.ك
7	الأصباغ الخشنة	500 د.ك

المادة الثانية

على المسئولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير التجارة والصناعة

ووزير الدولة للشؤون الشباب

محمد عثمان العيبان

صدر في : 2 رجب 1445 هـ

الموافق : 14 يناير 2024 م